الملكية والتكافل الاجتماعى

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبدالله كامل:

سيتكلم الآن الأستاذ الدكتور/ عبد الناصر العطار عميد كلية الحقوق بجامعة أسيوط، وسوف يتناول موضوعين : الموضوع الأول خاص بالملكية فى النظام الإسلامى، والموضوع الثانى خاص بنظام التكافل الاجتماعى الإسلامى.

الدكتور/ عبد الناصر العطار:

(بسم الله الرحمن الرحيم) والحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أرحب بكم أيها السادة الضيوف فى جامعة الأزهر، وسوف أعرض إن شاء الله كلا من نظام الملكية فى الإسلام ونظام التكافل الاجتماعى.

هناك مدخل بسيط يربط فلسفة الملكية والتكافل الاجتماعى بنفس التطبيق، وفى نفس الوقت يعطى ضوءاً على مشكلات الاتحاد السوفيتى.

المدخل هو تساؤل بسيط، لماذا نجحتم فى العلوم الطبيعية وتعثرتم ولا أقول فشلتم فى العلوم الإنسانية اقتصادية أو اجتماعية أو دينية أو سياسية؟

فى تصورى أنكم فى العلوم الطبيعية اتبعتم سنن الله فى الكون، ولكنكم فى العلوم الإنسانية لم تعرفوا أن هناك أيضا سننا لها نحن فى الإسلام نعرف أن الله هو صانع هذا الكون - سبحانه وتعالى - وهو مالكه وخالقه، صانع لم يصنعه أحد وهو واحد لا يتعدد وبالتالى له حكمان حكم فى الكون، وهذه أحكام كونية، سنن طبيعية وحكم فى البشر، وهى الأحكام الشرعية.

أولا: الملكـــية

بالنسبة للملكية الله ـ عز وجل ـ وضع حكماً فى الكون وهو حب الإنسان للمال، غريزة حب المال ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ هذا قول الله عز وجل، وقول الرسول ﷺ ما معناه «يكبر الإنسان ويكبر معه أمران، حبه لطول العمر وحبه للمال»[1]، ومن هنا كان لابد من إرضاء هذه الغريزة، غريزة حب المال وإعلانها، وذلك لا يكون إلا بتقرير حق التملك لكل شخص فالمبدأ الأساسى فى الإسلام أنه لا يجوز حرمان أحد من التملك.

ولما كان الله ـ عز وجل هو مالك الكون فقد سمح لعباده لكى يعمروا الأرض التى استخلفهم فيها أن يتملكوا ملكيات خاصة على أن يراعوا سائر عباده، وسائر خلقه ومن هنا كان لابد من وجود ملكية عامة، ينتفع بها الجميع حيث تقصر الملكيات الفردية عن تحقيق الأغراض المقصودة من التملك.

وهنا نجد أن الملكية فى الإسلام: ملكية عامة وملكية خاصة.

ما هو معيار التفرقة بينهما؟ وهذا المعيار يفيد الاتحاد السوفيتى في خصخصة الملكية الآن، حيث إن الملكية الآن فى الاتحاد السوفيتى ملكية عامة للدولة فكيف تصبح بعد ذلك ملكية خاصة؟

وما هو معيار التمييز بين الملكية العامة والملكية الخاصة؟

هذا المعيار الذى يجعل الملك عاماً هو ما تخصص به النفع العام، من غير اختصاص بأحد، ما رصد للنفع العام من غير اختصاص بأحد، هذا هو ما يجب أن يكون ملكاً عاماً لايملك لأحد، لا تدخله الملكية الفردية، مثال ذلك المرافق العامة، المرافق العامة لأنها تخدم الجميع، ولا يتصور أن يختص بها أحد وإلا فإن هذا الشخص سيكون مستغلا لحاجات الناس وقد يؤدى به ذلك إلى الاحتكار وإلى الاستغلال وإلى غير ذلك ومن هنا كان لابد أن تكون المرافق العامة مملوكة ملكية عامة ولا تملك ملكية خاصة.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه، ج ٢٠، ص٤٦.

من ذلك أيضا أموال ترصد للبر، لتطبيق التكافل الاجتماعى لتحقيق حد الكفاية لكل شخص فى المجتمع، وهذا لابد أن يكون ملكاً عاماً هناك أيضا مثلا من الملك العام، ما جعله الرسول ﷺ (حمى) والمقصود بالحمى هنا هى أرض ترصد أيضا للخدمة العامة للفقراء لا للأغنياء، الحمى هذا كان عبارة عن أرض مراعى لماشية الفقراء، أما ماشية الأغنياء فلا ترعى فى هذه الأرض، لأنهم قادرون على استصلاح أراض أخرى، أما الفقراء الذين لديهم مواش فلتشجيع تنمية الثروة الحيوانية وغير ذلك رصد لهم رسول الله ﷺ أرضاً جعلها ملكاً عاماً لا خاصاً تسمى الحمى.

وهكذا فالمعيار هو معيار المنفعة العامة، التى تتشتت بعدها الجماعة إذا تفرقت لايجاد ملكيات خاصة من هذا النوع هذه هى التى يجب أن تبقى ملكاً عاماً.

ولذلك فإنى أقترح كحل إسلامى لخصخصة ملكية الدولة الموجودة الآن فى الاتحاد السوفيتى أن يأخذ الاتحاد السوفيتى بتقسيم للأراضى موجود فى الشريعة الإسلامية، وتقييم للتجارة أيضا وغير ذلك، ومن هذا التقسيم للأراضى أن الشريعة الإسلامية تقسم الأراضى إلى أراض عشورية وأراض خراجية والأراضى العشورية هى الأراضى التى يصل إليها الماء بالآبار، أما الأراضى الخراجية فهى الأراضى التى يصل إليها ماء الأنهار.

الأراضى العشورية هذه التى يصل إليها الماء بالآبار، تملك للأفراد ليكون ذلك حافزا على استثمارها وتنميتها، على أن يخرج كل مالك عشر الناتج ولذلك سميت بالأراضى العشورية، عشر الناتج للدولة يخصص بعد ذلك فى الأغراض العامة.

الأراضى الخراجية وهى التى تصل إليها مياه الأنهار، فهذه لا تملك للأفراد وإنما تخصص للأفراد وفرق بني الملكية والتخصيص كيف؟ التخصيص أى يختص كل شخص بجزء من هذه الأراضى والقاعدة أن الأرض لزراعتها يعنى الزراع الحاليين يختصون بها دون أن يتملكوها وبالتالى لا يستطيعون التصرف فيها، إنما يختصون بالانتفاع وهذا الاختصاص بالانتفاع يقتضى منهم أنهم يزرعونها ويخرجون أيضا ٥٪ بدلا من

العشر الأراضى الخراجية يدفع٥٪ سواء قام بزراعتها أو لم يزرعها لأنها أراض تروى بالأنهار وبالتالى إن قصر فى زراعتها فهو المسئول عن هذا التقصير.

كذلك هناك تشجيع للأراضى الموات، فمن أحيا أرضا مواتا فهى له، كذلك هناك أيضا إقطاع للأراضى لمن يستطيع أن ينجز زراعة أكثر هذا عن الملكية العامة.

الملكية الخاصة:

أما الملكية الخاصة فهى مقيدة بقيود ولا يجوز للدولة أن تقيد الأفراد فى ممتلكاتهم الخاصة بقيود غير الواردة فى القانون إلا فى الحالات التى يحقق فيها ذلك التقييد مصلحة عامة ضرورية قطعية، والمصلحة العامة هذه هى التى تحقق مصالح مشروعة لجميع أفراد المجتمع أو مصالح فئة منهم، كذلك من قيود الملكية الخاصة من طرق حماية الملكية الخاصة أنه لا يجوز للدولة أن تنزع ملكيات الأفراد نزع الملكية هذا غير جائز إلا لمصالح عامة ضرورية قطعية وبتعويض عادل.

أيضا فى الاسلام لا يجوز وضع حد أقصى لما يمكن أن يمتلكه الأفراد وعلى الدولة أن تتخذ الإجراءات الكفيلة لمنع تركز الثروات والدخول ونظام الميراث فى الإسلام من الأنظمة التى تفتت الملكيات الكبيرة.

من القيود الواردة على الملكية الخاصة، أن هذه الملكية لا تكتسب إلا بطرق محددة فى القانون، وهى طرق مشروعة تسمى فى الشريعة الإسلامية طرقاً طيبة، أما الطرق غير الطيبة غير المشروعة فهذه لايجوز كسب الملكية الخاصة بها، ومن هذه الطرق الاحتكار وهو حبس ما تشتد حاجة الناس إليه تربصاً للغلاء، ومن هذه الطرق أيضا الربا، والربا يعنى الفائدة ومن هذه الطرق غير الجائزة القمار، وهو إيقاع العاقد فى خسارة لصالح العاقد الآخر، والغرر، وهو ما جهل وجوده أو عاقبته كبيع ما فى أرحام إناث الحيوان، والتغرير وهو إيقاع العاقد فى غرر، والرشوة وهى تسليم مال لمختص للظفر بما ليس بحق.

وكما يتقيد المالك ملكية خاصة بالنسبة لطرق كسب المال يتقيد كذلك بالنسبة لطريقة الانتفاع بالمال، فالانتفاع بالمال يجب أن يكون بقصد استثماره لإعمار الأرض ولتحقيق مصلحته ومصالح غيره من الناس وبالتالى فيحرم أو يحظر

على المالك ملكية خاصة أن يكنز المال، أى يمنعه عن الانتفاع به ويحرم عليه كذلك التقتير وهو البخل بالمال على من يستحق، ويحرم عليه التبذير وهو إنفاق المال فيما يزيد عن الواجب فيه، ويحرم عليه أيضا الإسراف وهو إنفاق المال فى غير مقتضاه، والترف أيضا محرم فى الشريعة الإسلامية، وهو أمر تتميز به الشريعة الإسلامية، ومعنى الترف الإسراف فى الكماليات.

كذلك يحرم على المالك ملكية خاصة عند انتفاعه بملكه أن يضر بغيره ضرراً فاحشاً، أو أن يكون ما يصيب الغير من ضرر لا يتناسب بتاتاً مع ما يعود على المالك من نفع، أو أن يقصد بانتفاعه بماله تحقيق مصلحة غير مشروعة.

الإسلام يعترف بالملكية الخاصة لكل من الرجل والمرأة على السواء، فالمرأة تتساوى مع الرجل فى الملكية بخلاف بعض القوانين الغربية فى فرنسا وغيرها والتى كانت تحرم على المرأة أن تمتلك أو أن تتصرف فى مالها بغير إذن زوجها. الإسلام منذ ظهوره يطلق الحرية للمرأة كالرجل تماما فى أن تمتلك كما تشاء بدون إذن زوجها وأن تتصرف فى مالها كيف تشاء أيضا بدون إذن زوجها طالما كانت بالغة عاقلة رشيدة.

ملكية الدولة:

هناك أيضا ملكية الدولة غير الملكية العامة والملكية الخاصة، ملكية الدولة هذه عبارة عن مال تتملكه الدولة إما ملكية عامة وإما ملكية خاصة (دومين عام أو دومين خاص) الدومين العام هذا يخصص للنفع العام، الدومين الخاص أو الملكية الخاصة للدولة، هذا ويمكن للدولة أن تتصرف فى هذا المال إذا أخرجتها عن النفع العام ووظيفة الدولة أن تسهر على تطبيق هذه القواعد المنظمة للملكية وأن تحميها من أن تنقلب وسيلة للظلم وأداة للاستغلال الملكية الخاصة هذه جائزة لكل أنواع الأموال، جائزة للأرض، جائزة للتجارة، جائزة أيضا للمصانع وغيرها، الملكية الخاصة مفتوحة لكل شخص إلا أنه إذا اختص النفع العام بشئ من هذه الأموال فيجب أن تظل الملكية فيه عامة، يعنى مثلا الصناعات الاستراتيجية، وخاصة الصناعات الحربية، وبعض صناعات الأمن الغذائى، لابد أن تظل فيها الملكية ملكية عامة.

أيضا الملكية التعاونية هذه أيضا جائزة فى الشريعة الإسلامية إذ أن الإسلام يدعو إلى التعاون على البر - أى الخير - وينهى عن التعاون على الشر.

ويعرف الإسلام العديد من أسباب كسب الملكية الخاصة.

من ذلك إحراز المباحات عن طريق الصيد وعن طريق استصلاح الأراضى وكذلك باستخراج مافى باطن الأرض من معادن وغيرها، أيضا من أسباب كسب الملكية بعض التصرفات المالية كالبيع والإجارة، فهذه أشياء يأخذها الشخص مقابل عوض، وأيضا هناك تبرعات مثل الهبة والوصية.

وكذلك من أسباب كسب الملكية الميراث، ومعنى الميراث توزيع مال المتوفى على أقاربه، توزيعاً محدداً بأنصبة محددة بحيث تتوزع ملكية المتوفى على أقاربه الأقرب فالأقرب.

من أسباب كسب الملكية ضمان الإتلاف، وذلك بتعويض ما يتلفه الإنسان من أموال لغيره، فيتملك المضرور عوض ما تلف من أمواله.

أيضا نتاج الملكية زوائد الملكية ملحقات الشئ المملوك يتملكها أيضا المالك.

لا يعتبر التقادم سبباً من أسباب كسب الملكية أى وضع اليد على مال لمدة طويلة لا يعتبر من أسباب كسب الملكية لأنه يتضمن اغتصاب حق للغير إلا أنه إذا مضت ثلاثون سنة على هذا الاغتصاب ورفعت الدعوى أمام القضاء فإن القضاء لا يسمع الدعوى لأنه يتعذر بعد ثلاثين سنة إثبات الملكية إثباتاً دقيقاً ولهذا لا يستطيع القضاء أن يتعرف على صاحب الحق فيعتذر عن ذلك بالحكم بعدم سماع الدعوى وعدم سماع الدعوى غير التقادم، التقادم سبب لكسب الملكية فى كثير من الدول إنما فى الشريعة الإسلامية لا يعتبر سبباً لكسب الملكية.

هذه أهم ملامح نظام الملكية فى الشريعة الإسلامية.

ثانيا: التكافل الاجتماعى

أما عن التكافل وطبعا باقى التفصيلات بعضها موجود فى المذكرات وفى الأوراق وبعضها سيكون فى المناقشة العامة لأنه فى الحقيقة اقتصرنا فى الأوراق على المبادئ الأساسية إنما التطبيق التفصيلى فيمكن أن نتعرف عليه عن طريق المناقشة وهو موجود فى المراجع الإسلامية.

بالنسبة للتكافل الاجتماعى معروف أن التأمينات الاجتماعية ظهرت فى ألمانيا فى القرن السادس عشر تقريبا لكن فى الشريعة الإسلامية سبقت نظم التأمينات الاجتماعية بنظام التكافل الاجتماعى وهو نظام أشمل من التأمينات الاجتماعية سبقت ذلك بعشرة قرون.

التكافل الاجتماعى فى الإسلام يبدأ من الأسرة ثم ذوى القربى ثم المجتمع ثم يمتد إلى الانسانية كلها.

التكافل الاجتماعى فى نطاق الأسرة:

الشريعة الإسلامية تفرض على الأب التزامات معينة، على الوالد التزامات معينة، أعباء مالية خاصة بالرضاعة والحضانة، وخاصة بالإنفاق على زوجته وأولاده ثم تتسع الدائرة فتفرض على كل غنى موسر أن يكفل أقاربه الفقراء بنفقة معينة، أى المحتاج العاجز عن الكسب له حق رفع دعوى على قريبه الموسر للإنفاق عليه بشرط الحاجة والعجز عن الكسب، ولا شك أن كل أسرة وكل عائلة فيها فقراء وفيها أغنياء، فإذا تم ذلك فى المجتمع فسوف يتم تقريبا تغطية لجميع حالات الفقر تغطية ذاتية من العائلات فى ذاتها وإذا لم يكف ذلك أو كانت العائلة كلها فقيرة هنا نجد أن الإسلام وضع أيضا نظاماً تتولى به الدولة أن تغطى احتياجات كل شخص، هذه الاحتياجات حددها الإسلام بأن تكون الاحتياجات الأساسية من مأكل وملبس وسكن وسائر ما لابد منه لكل فرد فى المجتمع، أى التعليم مثلا شئ لابد منه، نفقات التعليم تدخل ضمن نفقات التكافل الاجتماعى، إذا بلغ الشاب مثلا أو الفتاة يحتاج إلى الزواج فهذا أيضا ضمن الحاجات الأساسية، يحتاج إلى مسكن هذا أيضا

ضمن الحاجات الأساسية التى يغطيها التكافل الاجتماعى، فالتكافل الاجتماعى هو ما يؤدى إلى تغطية حد الكفاية اللائق بكرامة الإنسان.

وعلى ذلك نجد أنه إذا كان للشخص حرفة أعطى ما يمارس به حرفته، إن لم يستطع أن يحصل بماله على أدوات الحرفة أو آلاتها فيعطى من التكافل الاجتماعى، وإن كان لا يحسن حرفة ويعجز عن الكسب أعطى مالاً يكفيه سنة فسنة، وحد الكفاية هذا يرتبط بمستوى كل شخص وعلى ما يليق بحاله من غير إسراف ولا تقتير، ويسد حاجته هو وحاجات من يعول من أسرة من أولاد وزوجة، وحد الكفاية نسبى يحفز الشخص إلى رفع مستواه الاجتماعى، حتى إذا أصابته فاقة حصل على ما يناسب هذا المستوى، وكذلك الحاجات الأساسية تختلف من شخص إلى آخر ولذلك هذا يسمى بمبدأ نسبية التكافل الاجتماعى.

التكافل الاجتماعى مفروض على كل مسلم وهو حق لكل محتاج سواء كان مسلماً أو غير مسلم.

تمويل التكافل الاجتماعى:

كيف يتم تمويل هذا التكافل؟ تمويل هذا التكافل يتم بما يسمى الزكاة، والزكاة عبارة عن مبلغ من المال مفروض على كل من يملك نصابا محددا. يدفع ٢ر٥٪ باستمرار كل سنة زكوية بسيطة عبارة عن ربع العشر إنما تأتى بحصيلة كبيرة.

أيضا التكافل هذا له مصادر أخرى، إذا لم تكف موارد الزكاة وهو أنه يجوز للحاكم أن يفرض فى أموال الأغنياء فحسب، وليس على كل شخص، أن يفرض فى أموال الأغنياء ضريبة لسد الاحتياجات التى تقصر موارد الزكاة عن سدها أيضا هناك موارد أخرى كالصدقات وهى مال يدفعه بعض الناس للتقرب إلى الله عز وجل، والعشور، ورسم الجمارك، يعنى حصيلة من الضرائب لسد وتمويل التكافل الاجتماعى.

مصارف التكافل الاجتماعى:

أين ينفق التكافل الاجتماعى ماهى مصارفه؟ يغطى التكافل الاجتماعى فى

الإسلام كافة الأخطار التى قد يتعرض لها المجتمع وآية الزكاة فى القرآن الكريم حددت ثمانية مصارف محددة.

المصرف الأول: التأمين ضد الفقر والبطالة والعجز وهذا يسمى سهم الفقراء أى أن الزكاة أو الحصيلة تقسم ثمانية أقسام.

القسم الأول: أو السهم الأول: هو تأمين ضد الفقر والبطالة والعجز.

القسم الثانى: تأمين حد الكفاية من الدخل، ويسمى سهم المساكين، يعنى الذى لديه مال لكن مثلا لديه عيال ولا يكفيه ماله ودخله لتغطية احتياجاتهم يعطى من السهم الثانى هذا.

التأمين الثالث: أو السهم الثالث: تأمين العمل الإدارى أى جامعى الزكاة وغيرهم يعطون من المال ما يكفيهم حتى لا تمتد أيديهم إلى مال الزكاة بما ينتج عن ذلك من فساد إدارى.

السهم الرابع: أو المصرف الرابع: تأمين المثل الأعلى، تأمين الدين والدعوة إلى هذه المثل، وهو سهم (المؤلفة قلوبهم).

السهم الخامس: وفى الرقاب، ويستهدف تأمين الحرية والتحرر الاقتصادى والسياسى، سهم يوضع لمحاولة إنهاء التبعية وتحقيق الحرية والتحرر الاقتصادى والسياسى للأفراد والدولة.

السهم السادس: تأمين المغارم أى تأمين المدينين كل من أصابه دين ولا يستطيع أن يسدده يمكن أن يأخذ من هذا السهم .. كذلك الكفلاء فى الصلح أى الذين يصلحون بين الناس ويضطرون فى سبيل الصلح لأن يغرموا مالا يأخذون من هذا السهم السادس.

السهم السابع: وهو سهم (فى سبيل الله) كما حددته الآية القرآنية هو تأمين السلام والجهاد والتنمية الاقتصادية أى يقسم هذا السهم على ما يحقق أغراض السلام، إن لم يكن فهو الاستعداد للحرب (الجهاد) وكذلك التنمية الاقتصادية

كإنشاء الجسور والمستشفيات والمدارس العامة والجامعات ووسائل استصلاح الأراضى إلى غير ذلك،

السهم الثامن: أو المصرف الثامن هو تأمين الطوارئ يسميه القرآن ابن السبيل، وهو المسافر الذى ينفد ماله ولا يجد مالا للعودة، فلو وجد فى حالة طارئة فيعطى من أموال الزكاة من هذا السهم الثامن.

مزايا التكافل الاجتماعى الإسلامى:

من الملاحظ أن نظام التكافل الاجتماعى فى الشريعة الإسلامية يتميز على نظام التأمينات وقوانين الضمان الاجتماعى بميزات:

أولا: هو لا يقتصر على تأمين أخطار معينة، فنظم التأمينات الاجتماعية تقتصر مثلا على تأمين إصابات العمل العجز، المرض الشيخوخة، البطالة، الوفاة لكن نجد أن النظام الإسلامى يسد الحاجات الأساسية لمستحق الرعاية الاجتماعية، فقد رأينا من مصارف الزكاة الثمانية ما يغطى تقريبا كافة الأخطار التى تتهدد الأفراد والمجتمع.

أيضا تقرر الشريعة الإسلامية هذا الحق ليس للعمال فحسب، وإنما تقرره لكل مستحق للرعاية الاجتماعية.

أيضاً هناك ميزة أخرى أن هذا الحق يعطى للمستحق ولو لم يدفع اشتراكاً، لأنه مستحق ومحتاج والتأمينات الاجتماعية تفرض اشتراكاً هنا نجد أن الشريعة الإسلامية لا تفرض هذا الاشتراك بالنسبة لحد الكفاية، وإنما تقرره للمستحق ولو لم يسهم بشئ فى تمويل الزكاة، لأن الزكاة مفروضة على من يملك هذا النصاب الذى هو ثلاثة آلاف جنيه مصرى فأكثر. هناك أيضا الموارد الأخرى التى عرفناها.

أيضاً من مميزات نظام التكافل الاجتماعى فى الشريعة الإسلامية أنه لا يلزم أصحاب الأعمال بدفع اشتراكات التكافل لأن صاحب العمل يدفع الزكاة وإذا كان غنياً ولا تكفى الزكاة يدفع أيضا ضريبة، وبالتالى نجد أن التكافل الاجتماعى فى الإسلام يحرر أصحاب الأعمال ويخفف عنهم تكلفة الإنتاج، وليس هذا ميزة

لأصحاب الأعمال فقط، لأنه إذا خفت تكلفة الإنتاج خفت أيضا الأسعار على المستهلك، وغير ذلك، فهذه ميزة لنظام التكافل الاجتماعى الإسلامى، يحد من التضخم، ويحقق عدم رفع الأسعار بعدم تحميل أصحاب الأعمال تكلفة الإنتاج، ويجعل الاقتصاديات بذلك تسير سيراً طبيعياً.

أيضاً تقتصر قوانين التأمينات الاجتماعية على دفع مبلغ للمستحق فيها يتناسب مع الاشتراكات المدفوعة يعنى العامل مثلا يدفع مبلغا ما فيأخذ مبلغ تأمين متناسب مع الاشتراك، صاحب العمل أيضا يدفع مبلغاً ويأخذ تأميناً يتناسب مع الاشتراك، الشريعة ليس فيها ذلك .. نظام التكافل الاجتماعى يعطى حد الكفاية لأن العامل مثلا قد يدفع الاشتراكات ويأخذ مبلغ تأمين بعد ذلك لا يصل إلى حد الكفاية، الشريعة الإسلامية تجعله يصل إلى حد الكفاية. ورأينا أن مصادر التمويل تغطى ذلك كله، يعنى كيف نصل إلى حد الكفاية؟ رأينا أن مصادر التمويل متنوعة فى الشريعة الإسلامية يعنى يمكن جزء من عائدات أموال الأغنياء فى المجتمع الإسلامي تغطى ذلك كله إذا دفعها من فرضت عليهم الزكاة.

هذا عرض سريع لنظام التكافل الاجتماعى وأيضا لنظام الملكية التزمت فيه بالوقت وربما أقل من الوقت المحدد ويمكن بعد ذلك أن نتناقش فى كافة التفصيلات إلا أنه ينبغى أن نعرف أن هذه النظم انبثقت من اعتبار معين، وهو أن الله عز وجل مالك الملك كله، والله عز وجل هو الذى خلق الإنسان، وأعطى له ذلك، لكى ينفع به نفسه وغيره من الناس، وهو محاسب، فملك الله عز وجل يختلف عن ملك الجماعة، ملك الله معناه ملك كل الناس الموجودين حاليا والموجودين مستقبلا، وبالتالى فالدولة أو الحكومة هذه تمثل الجماعة وهذه الأموال ليست أموال الجماعة وإنما هى أموال الله فالحكومة ممثلة الجماعة والجماعة والأفراد يلتزمون جميعا بحكم الله عز وجل الذى حدد هذه الأحكام ولا يملكون تغييرها. إنما إذا قلنا هذه الأموال مملوكة للجماعة فإن الدولة ممثلة الجماعة يمكنها أن تغير وتبدل كما تشاء، لا هناك قواعد ثابتة فى الشريعة الإسلامية باعتبار أنها قواعد من عند الله عز وجل أما القواعد الأخرى التى تبنى على العرف وغيره فهى قواعد يمكن التصرف فيها بما يحقق مصالح الجماعة وفقا لما رسمه الله عز وجل وشكرا والحمد لله رب العالمين.

رئيس الجلسة الشيخ صالح عبد الله كامل:

شكراً يا دكتور السادة الضيوف هناك بعض دقائق قبل الاستراحة فهل تحبون أن نتيح الفرصة لكم فيها للأسئلة أو النقاش حتى يحين موعد الاستراحة أو ننطلق للورقة الثالثة وهى عن نظام العمل؟ لدينا ١٥ دقيقة.

سؤال: «فالنتين بافلوف» وزير مالية الاتحاد السوفيتى:

هل هذه الأنظمة الاقتصادية من مسئولية الدولة؟ كنا نتمنى الاطلاع عليها قبل هذه الجلسات؟

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبد الله كامل:

شكراً على هذا السؤال، وعلى قدر علمى سأحاول أن أجيب عنه حتى يكون فى الزمن المحدد. النظام الاقتصادى الإسلامى أو النظام الإسلامى ككل يرتكز على ركيزتين: الركيزة الأولى: الوازع الداخلى الناتج عن الإيمان بالله هو الذى يفترض فى الشخص أن يتبع هذه التعاليم بكل دقة وإلا لن يكون مطبقاً للإسلام، ولكن لم تترك الأمور لهذا الجانب فقط وإنما هناك سلطة ولى الأمر أى الدولة التى لها أن تطالب بتطبيق هذه الأمور وأن تراقب تطبيقها وأن تنفذها بنفسها حيثما وجب ذلك فمثلا الأصل فى الزكاة أن تجبى من قبل الدولة ولا تترك للأفراد، ما يحصل الآن أن الدولة الإسلامية تركت هذا الموضوع للأفراد ففقدت الزكاة قيمتها كنظام اقتصادى يؤدى إلى التنمية ولكن هل ما ذكر من مبادئ فى الملكية أو فى التكافل الاجتماعى وما قد يتأتى فى العمل، المفترض أن تتولى الدولة القيام بمراقبة هذه المبادئ العامة.

وفى الواقع عندما عملنا ما يقرب من عشرين يوما حاولنا أن نستخلص القواعد العامة ثم نصوغها فى شكل مواد قانونية للأسف كان من المفروض أن يكون معنا مترجمون إلى الروسية قبل وصولكم بأسبوع حتى يتمكنوا من ترجمة ما كتب إلى الروسية حتى تستطيعوا أن تستوعبوه بصورة دقيقة وتخصص الندوة فقط لإلقاء الضوء على ما قد يكون لم يفهم من الكتابة، وسنقوم بهذا الأمر إن شاء الله لاحقاً سنترجم كافة ما كتب.

وكما ذكرت الموضوعات تنقسم إلى عشرة موضوعات كل موضوع عبارة عن فلسفة أو مقدمة للموضوع ثم مواد قانونية محددة ليست أموراً أو مواضيع إنشائية فالعمل في صيغته المكتوبة هو عمل أرجو الله أن يكون متكاملا وأن تستفيدوا مما قد ترون أنه يتلاءم مع أوضاعكم الحالية وفي الواقع نحن هنا لسنا في مجال أو في مقدرة انتقاد النظام الذى كنتم تعيشونه، وأنتم الذين بدأتم بانتقاده وبصراحة، كما أننا لسنا في مجال التفاخر بما لدينا من نظام لأنه هو من وضع صانع أو خالق البشر، أما فيما عدا ذلك فنحن نحاول محاولة علمية هادفة لعرض التراث الموجود لدينا عليكم عله أن يكون مفيداً لكم في تلمس الحلول للمشاكل التى تعيشونها وشكراً.

سؤال: «فالنتين بافلوف» وزير مالية الاتحاد السوفيتى:

هل هذه الأنظمة متفق عليها لدى مختلف الانظمة السياسية الإسلامية؟

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبد الله كامل:

من المبادئ الأساسية في الإسلام أنه وضع قواعد عامة يمكن أن توضع لها تفصيلات تتلاءم مع كل زمان ومكان ولكن يظل الإطار العام هو الذى يستقى منه هذه التفصيلات واحدا مهما اختلفت الأنظمة السياسية بل إن هناك في داخل الإسلام عدة مدارس لا تختلف في الإطار وفي القواعد الرئيسية وإنما تختلف في الفروع وفي الأشياء التى بطبيعتها تتطور مع العصر وكما تفضل معالى الوزير هو فعلا المطلوب أن تترجم هذه القواعد إلى قوانين للدولة تدار بموجبها الحياة الاقتصادية لتلك الدولة، وأيضا - كما تفضل - يزيد عن كونها قوانين الإيمان والعقيدة أى أن الشخص بنفسه مسئول أيضا عن حسن تطبيق هذه الأمور.

هل يرغب أحد في أى إضافة أو تعليق على هذه للإجابة؟ الدكتور/ عبدالناصر العطار يود ذلك فليتفضل.

الدكتور/ عبد الناصر العطار:

بالنسبة للزكاة كان يجمعها الرسول صلى الله عليه وسلم وهو حاكم الدولة، وكذلك أبوبكر وعمر، وفي عهد عثمان وهو الخليفة الرابع وجد أن أموال خزانة الدولة الإسلامية تغطى كل احتياجات الناس، فترك الزكاة كعبادة دينية للأفراد،

تركها للأفراد ومازال ذلك حتى الآن موجودا وكل مسلم يخرج الزكاة فعلا لأقاربه وللمحتاجين فى مجتمعه دون قانون لأنه يخاف أن يحاسبه الله يوم القيامة إنما ليس معنى ذلك أن الزكاة لا تجبيها الدولة لا ، كان هناك من يسمى الجابى وهو موظف فى الدولة، هناك جهاز كامل لجباية الزكاة وهناك بعض الدول تأخذ الزكاة بقانون تأخذ نصف نسبة ٥ر٢٪ من الشركات، والنصف الباقى من النسبة تتركه للأفراد ، يعنى الفرد يخرج النصف لمن يعرفه من أقاربه، ومن المحتاجين فى مجتمعه، والنصف الباقى تجبيه الدولة بقانون ، وهو قانون مفروض للجباية جبراً ، هذا بالنسبة للزكاة.

وسنعرف فى الموارد المالية للدولة أن الدولة تجبى ذلك بعمالها من الأفراد ، وبقوانين محددة ليست الدولة فقط فى المجتمع الإسلامى هى التى تقوم بذلك، العقيدة الدينية ـ كما قال سعادة الشيخ صالح كامل ـ تحفز المسلم إلى أن يؤدى ذلك، كذلك هناك أجهزة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وأجهزة الحسبة، هناك أجهزة إدارية كثيرة تقوم على تطبيق هذه المبادئ وهذا أمر فى النظام الإدارى للإسلام وليس فقط النظام الاقتصادى، والإسلام يمتاز بالشمول يعنى تتلاقى فيه القواعد الإدارية مع القواعد الاقتصادية مع القواعد الدينية إلى غير ذلك، وهذا سنعرضه تفصيلاً إن شاء الله فى المناقشات العامة وشكراً .

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبد الله كامل:

نستمع للدكتور/ سامى رمضان لمدة دقيقتين ثم نقوم للاستراحة.

الدكتور/ سامى رمضان:

(بسم الله الرحمن الرحيم) بالنسبة للتساؤل الذى عرضه سعادة الوزير من أنها قواعد عامة وكيف تطبق.

أى الإسلام وضع قواعد عامة بالفعل، وترك التطبيق وفقاً لظروف كل مجتمع، ووفقا لظروف كل زمان ، إذن هو وضع إطاراً عاماً أو وضع ركائز معينة على الدولة أن تحافظ عليها فيما لم يتعرض له، والمبدأ هو صالح المجتمع وللدولة مطلق الحرية فى اتخاذ القرارات والسياسات المنفذة بما لا يتعارض مع المبادئ العامة التى وضعها ،

إذن هو فعلا وضع مبادئ عامة وترك للدولة التى هى ولى الأمر التطبيق وفقا لظروف كل مجتمع، ووفقا لظروف كل زمان وشكراً.

رئيس الجلسة: الشيخ صالح عبد الله كامل:

ننتقل إلى الاستراحة ونعود للاستماع إلى الورقتين عن نظام العمل، ثم عن مالية الدولة، ثم يكون هناك نقاش بعد هاتين الورقتين وسنلتزم بتلاوة ماهو مكتوب فى هذه الأوراق لأنه قد يكون أقرب إلى توصيل المطلوب إلى أذهانكم، شكراً لكم.